

162202 - هل يردد مع المؤذن وهو في الخلاء؟

السؤال

هل يردد مع المؤذن وهو في الخلاء أكرمكم الله ؟

الإجابة المفصلة

يكره لمن يقضي حاجته أن يذكر الله تعالى ، وذلك تعظيماً لاسم الله تعالى أن يذكر في هذا المكان .
ومن ذلك : التردد خلف المؤذن ، فيكره ذلك لمن كان في الخلاء .

قال النووي رحمه الله:

” يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة ، سواء كان في الصحراء أو في البنيان ، وسواء في ذلك جميع الأذكار والكلام ، إلا كلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا : إذا عطس لا يحمد الله تعالى ، ولا يشمت عاطساً ، ولا يردد السلام ، ولا يجيب المؤذن ، ويكون المسلم مقصراً لا يستحق جواباً ، والكلام بهذا كله مكروه كراهة تنزيه ، ولا يحرم.... ” انتهى من كتاب “الأذكار” (1/26)
وقال ابن القاسم رحمه الله :

”تسن إجابته [يعني : المؤذن] إجماعاً، على أي حال كان ، من طهارة وغيرها ، ولو جنباً أو حائضاً ، إلا حال جماع وتخلٍ ” انتهى من “حاشية الروض” (1/453) .

وروى ابن المنذر رحمه الله في الأوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :

” (يكره أن يذكر الله على حالتين : الرجل على خلائه ، والرجل يواقع امرأته ؛ لأنه ذو الجلال والإكرام يجعل على ذلك) وقال عكرمة : لا يذكر الله وهو على الخلاء بلسانه ، ولكن بقلبه .
ثم قال ابن المنذر : الوقوف عن ذكر الله في هذه المواطن أحب إلى تعظيماً لله ، والأخبار دالة على ذلك ، ولا أوثم من ذكر الله في هذه الأحوال... ” انتهى من “الأوسط” (1/368)

وهذه الكراهة إنما هي لمن حرك لسانه بذكر الله تعالى ، سواء جهر بذلك أم أسر ، أما ذكر الله تعالى بالقلب بدون تحريك اللسان فليس مكروهاً .

قال النووي رحمه الله :

” فإن عطس فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرك لسانه فلا بأس، وكذلك يفعل حال الجماع ” انتهى من كتاب “الأذكار” (1/26) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

” لا ينبغي للإنسان أن يذكر ربه - عز وجل - في داخل الحمام ، لأن المكان غير لائق لذلك ، وإن ذكره بقلبه فلا حرج عليه بدون أن

يتلفظ بلسانه ، وإلا فالأولى أن لا ينطق به بلسانه في هذا الموضع ويبتظر حتى يخرج منه ” انتهى من “مجموع الفتاوى” (11/209)

والله أعلم